وَنَزَلَ بذٰلِكَ القُرْآنُ وَهُوَ قَوْلُهُ [عَزَّوَجَلَّ][1]: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ ثُمَّ نُسِخَ ذٰلِكَ بِقَوْلِهِ [عَزَّ وَجَلَّ][2]: ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ فقال رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «كيف لا تَصْبِرُ إِحْدَاكُنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وعَشْراً، وَقد كَانَتْ تَصْبِرُ حَوْلاً علىٰ أَسْوَأ حَالِهَا؟!».

(شرحُ غريبِ كتابِ الحُدُودِ)[3]

[من موطأ مالك بن أنس رحمه الله]

- وسألنا عبدَالملكِ بن حَبِيبٍ عن شرح (العَسِيْفِ) في حديثِ مالكٍ

الَّذي رَوَاهُ عن ابن شهابٍ، عن عُبَيْدِالله بنِ عبدِالله بن عُتْبَةَ بنِ مَسْعُوْدٍ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزيدِ بنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ: «أَنَّهما أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَجُلين اختَصَمَا إِلىٰ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فقال أحدُهُما: يارَسُوْلَ الله اقْضِ بَيْنَنَا بكِتَابِ اللهِ، وَقَالَ الآخَرُ - وهو أَفْقَهُهُمَا -: أَجَلْ يارَسُوْلَ اللهِ اقضِ بَيْنَنَا وائْذَنْ لِي في أَنْ أَتَكَلَّمَ، قَالَ: تَكَلَّمْ، فَقَالَ: إِنَّ ابني كَانَ عَسِيْفاً عَلَىٰ هٰذَا فَزَنَىٰ بامْرَأَتِهِ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ عَلَىٰ ابني الرَّجْمَ، فَافْتَدَيْتُ منه بمَائةِ شَاةٍ وَبِجَارِيةٍ لي، ثُمَّ إِنِّي سَأَلْتُ أَهْلَ العِلْمِ، فَأَخبرُونِي أَنَّما علىٰ ابني جَلْدُ مَائةٍ وَتَغْرِيْبُ عَامٍ، وأَخْبَرُوني إِنَّما الرَّجْمُ عَلَىٰ

---

(١) سورة البقرة: الآية: ٢٤٠.

(٢) سورة البقرة: الآية: ٢٣٤.

(٣) الموطأ رواية يحيىٰ: ٢/ ٨١٩، ورواية أبي مُصعب الزُّهريِّ: ٢/ ١٥، ورواية محمد بن الحسن: ٢٤١، والاستذكار لأبي عمر: ٢٤ / ٧، والتَّعليقُ على المُوطَّأ لأبي الوليد الوَقَّشيِّ: ٢/ ٢٤٧، والمنتقىٰ لأبي الوليد الباجي: ٧/ ١٣٢، والقبس لابن العربي: ٩٧٧، وتنوير الحوالك: ٣/ ٣٨، وشرح الزُّرقاني: ٤/ ١٣٥، وكشف المغطى: ٣١١.

امرأتِهِ، فقالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: أمَا والَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ لأقضيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللهِ، أمَّا غَنَمُكَ وَجَارِيَتُكَ فَرَدٌّ عليكَ، وَجَلَدَ ابنَهُ مائةً وغَرَّبهُ عَاماً، وأمر أُنَيساً الأَسْلَمِيَّ أن يأتيَ امرأةَ الآخر فإن اعترَفَتْ رَجَمَهَا، فاعترَفَتْ فَرَجَمَهَا» [٢/ ٨٢٢ رقم (٦)].

قال عبدُالملكِ: العَسِيْفُ: الأَجيرُ[(١)]، ومنه الحَدِيْثُ الآخرُ، حين بَعَثَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ سَرِيَّةً فَنَهَاهُمْ أن يقتُلُوا الوُصَفَاءَ والعُسَفاءِ. فالوُصَفَاءُ: الغِلْمَانُ، والعُسَفَاءُ: الأُجَرَاءُ. والعَسِيْفُ: الأَجيرُ، والأَسِيفُ المَمْلُوكُ.

قَالَ عبدُالملكِ: وَالأَسِيْفُ ـ في غَيْرِ هَـٰذَا ـ الشَّدِيْدُ الحُزْنِ السَّرِيْعُ البُكَاءِ[(٢)]؛ وذٰلِكَ أنَّ الأَسَفَ شدَّةُ الحُزنِ. ومنه قولُ عَائِشَةَ: «حِيْنَ أَمَرَ رَسُوْلُ اللهِ [ﷺ] أبابَكْرٍ أن يُصَلِّيَ بالنَّاسِ في مَرَضِهِ الَّذي مَاتَ منه: فَقَالَتْ: يارَسُوْلَ اللهِ إنَّ أبابكرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، ومَتَىٰ يَقُمْ مَقَامَكَ لا يَقْدِرُ علىٰ القِرَاءَةِ مِنَ البُكاءِ».

قَالَ عبدُالملكِ: وَالأَسِيْفُ أيضاً: الغَضْبَانُ الشَّدِيْدُ الغَضَبِ[(٢)]. والأَسَفُ: شِدَّةُ الغَضَبِ، وَشِدَّةُ الحُزْنِ. قَالَ يَعقُوْبُ [عليه السَّلام][(٣)]: ﴿يَـٰٓأَسَفَىٰ عَلَىٰ يُوسُفَ وَٱبْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ ٱلْحُزْنِ﴾ [٩١] يَقُوْلُ: وآشِدَّةَ حُزْني

---

(١) اللفظة مشروحة في غريب أبي عُبَيْدٍ: ١/ ١٥٨، والغريبين: ١ / ٧٥، والفائق: ٢/ ٢٢٩، وغريب ابن الجوزي: ٢/ ٩٥، والنِّهاية: ٣/ ٢٣٦، ويراجع: العين: ١/ ٣٣٩، ومختصره: ١/ ١٣٢، وجمهرة اللغة: ٨٤٠، وتهذيب اللغة: ٢/ ١٠٦، والصحاح واللِّسان والتاج: (عسف).

(٢) يُراجع: ما اتفق لَفظُهُ واختَلَفَ معناه لليَزِيْدِيِّ: ١٥٤، وما اتفق لفظه واختلف معناه لابن الشَّجري: ٦، ٢٣، ٢٩.

(٣) سورة يوسف: الآية: ٨٤.

علىٰ يُوسُفَ، وقالَ اللهُ [عَزَّ وَجَلَّ][1]: ﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوْمِهِۦ غَضْبَٰنَ أَسِفًا﴾ وقال عزَّ وجلَّ[2]: ﴿فَلَمَّآ ءَاسَفُونَا ٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَٰهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ تَقُوْلُ[3]: منه أَسِفْتُ وَأَنا آسِفٌ أَسَفاً في الحُزنِ والغَضَبِ.

ـ وسألنا عبدَالملكِ بن حَبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ

الذي رَوَاهُ عن يَحْيَىٰ بن سَعِيْدٍ، عن سَعِيْدِ بن المُسَيّب: أنَّ رَجُلاً من أَسْلَمَ جاءَ إلىٰ أبي بكرِ الصِّدِّيقِ فقال له: إنَّ الأَخِرَ زَنَىٰ، فَقَالَ له أَبُوبكرٍ: هل ذكرتَ هَـٰذا لأحَدٍ غَيْرِي؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: فَتُبْ إلىٰ اللهِ واسْتَتِرْ بِسِتْرِ اللهِ، فإنَّ اللهَ يَقْبَلُ التَّوبَةَ عن عِبَادِهِ، قَالَ: فَلم تُقرِّرْهُ نفسُهُ حتَّىٰ أتىٰ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لأبي بكرٍ، فقالَ له عُمَرُ بنُ الخَطَّاب مثلَ مَا قَالَ لَهُ أَبُوبكرٍ، فَلم تُقَرِّرْهُ نفسُهُ حتَّىٰ جاءَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ: إنَّ الأَخِرَ زَنَىٰ فَأَعْرَضَ عنه رَسُوْلُ اللهِ ﷺ فَرَدَّدَهَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذٰلك يُعْرِضُ عنه، حتَّىٰ إِذَا أَكْثَرَ عليه بَعَثَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ إلىٰ أَهْلِهِ فَقَالَ: أَيَشْتَكِيْ، [أم] به جِنَّةٌ؟ فقالُوا: يارَسُوْلَ اللهِ وَاللهِ إنَّه لَصَحِيْحٌ، فقال رَسُوْلُ الله [ﷺ] أَبِكْرٌ أَمْ ثَيِّبٌ؟ فَقَالُوا: بَلْ ثَيِّبٌ يَارَسُوْلَ اللهِ، فأمرَ بِهِ رَسُوْلُ الله ﷺ فرُجِمَ» [٢/ ٨٢٠ رقم (٢)].

قيل لعبدِالمَلكِ: مَا كَانَ يُسمَّىٰ هَـٰذَا المُقِرُّ المَرْجُومُ؟ قَالَ: هُوَ مَاعزُ بنُ مَالكٍ الأَسْلَمِيُّ[4]. حَدَّثَنِي بذٰلِكَ أَسَدُ بنُ مُوْسَىٰ، عن شُعْبَةَ، عن سِمَاك بن حَرْبٍ، عن جَابرِ بنِ سَمُرَةَ: أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ حينَ أَمَرَ بمَاعِزِ بنِ مَالكٍ أنْ

---

(١) سورة الأعراف: الآية: ١٥٠.

(٢) سورة الزُّخرف: الآية: ٥٥.

(٣) في الأصل: «فقلت».

(٤) ترجمته في الاستيعاب: ٣/ ٤٠١، والإصابة: ٥/ ٧٠٥.

يُرجَمَ فَذُهِبَ بِهِ، قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يَعْمَدُ أَحَدُكُم إلىٰ المَرْأَة المُغِيْبَةِ إِذَا غَزَا الناسُ فيَبيت عندها كما يَبيتُ التَّيْسُ، ثم يَخْدَعُها بالكُثْبَةِ أو بالشَّيء، لا أُوتىٰ بأحدٍ فَعَلَ هـٰذا إلاَّ نكَّلْتُ به» فسُئِلَ عبدُالملكِ عن شرح الكُثْبَةِ، فقال: الكُثْبَةُ: القَليلُ من اللَّبنِ[1]، أو القَليلُ من الزُّبدِ، وهو الذي أراد بالكُثْبَةِ في هـٰذا الحديث. والكُثْبَةُ ـ في كلام العرب ـ: كلُّ شيءٍ مجتمعٌ وهو مع اجتماعه قليلٌ، من لَبَنٍ، أو من زُبْدٍ، أو من طَعَامٍ أو غيره، وجِماعُ الكُثْبَةِ: كُثْبٌ، قال ذُوالرُّمة:[2]

مَيْلاَءَ مِنْ مَعْدِنِ الصِّيْرَانِ قَاصِيَةٍ أَبْعَارُهُنَّ عَلَىٰ أَهْدَافِهَا كُثَبُ

والصِّيْرَانُ: جَمَاعةُ البَقَرِ،[3] وواحدُها: صُوَارٌ، والأَهدافُ: جَوَانِبُها، وواحدُها: هَدَفٌ، وكُلُّ ما استَشْرَفَ من الرَّملِ والأَرضِ، والكُثَبُ: جِمَاعُ الكُثْبَةِ. يَقُولُ: عَلَىٰ كُلِّ هَدَفٍ كُثْبَةٌ مِنْ أَبعارِهَا، وَقَالَ الفَضْلُ بنُ

---

(١) اللَّفظةُ مشروحةٌ في غريب أبي عُبَيْدٍ: ٢/ ١٢٣، ٢١٠، والغريبين: ١٦١٦، والفائق: ٣/ ٤٠٠، وغريب ابن الجَوْزي: ٢/ ٢٨١، والنِّهاية: ٤/ ١٥١. ويُراجع: العين: ٣٥٢، ومختصره: ٢/ ٢٨، وجمهرة اللُّغة: ١/ ٢٧١، وتهذيب اللُّغة: ١٠/ ١٨٤، ومجمل اللُّغة: ٧٧٩، والتَّمهيد: ١٢/ ١١١، والصِّحاح واللِّسان والتَّاج: (كثب).

(٢) ديوانه: ١/ ٨٢، وهو في غريب أبي عبيد: ٢/ ١٢٣، ٢١٠، وقوله: «ميلاءَ» مجرورة بالفتحة لعدم الصَّرف؛ لأنَّ قبل البيت:

فَبَاتَ ضَيْفاً إلىٰ أَرْطَاةَ مُرْتَكِمٌ مِنَ الكَثِيْبِ لَهَا دِفْءٌ ومُحْتَجَبُ

مَيْـــلاءَ ... ...

«مَيْلاءَ» صفة لـ«أرطاة».

(٣) في غريب أبي عُبَيْدٍ: «واحدها صَوَارٌ وصِوَارٌ أيضاً» وفي اللِّسان: (صور) «اللَّيْثُ: الصِّوارُ والصُّوارُ: القَطيعُ من البَقَرِ، والعَدَدُ: أصورةٌ، والجمعُ: صِيْرَانٌ» ويُراجع العين: ٧/ ١٥٠، وفي مختصره للزَّبيدي ٢/ ١٩٣ لم يذكر إلاَّ الكسرِ. وهُما بالوجهين في جمهرة اللُّغة: ٧٤٥، ومجمل اللُّغة: ٥٤٥. وغيرهما.

العبَّاس[1] ـ في كُثْبَةِ اللَّبنِ ـ:

وتَعَـذَّرْتُ عَلَـىٰ لِـدَّاتِـهِ قَبْلَ إِشْرَاقِ الضُّحَىٰ غَنَّ الكُثَبْ

[٩٢] والغَنُّ واللَّبنُ[2]: المَرْعَىٰ المخضرُّ. تقول في تصريفِ الكُثْبَةِ: كَثَبْتُ الشَّيءَ: إذا جَمَعتُهُ وأنا أَكْثُبُهُ كَثْباً، والفاعِلُ: كاثبٌ، قال أوسُ بنُ حَجَرٍ التَّمِيميُّ:[3]

لأصْبَحَ رَثْماً دَقِيْقَ الحَصَا مَكَانَ النَّبِيِّ مِنَ الكَاثِبِ

يريدُ بالنَّبِيِّ: ما نَبَا من الحَصَا إذَا دُقَّ فنَدَرَ. وَالكَاثِبُ: الجامعُ لما نَدَرَ منه.

---

(١) هو الفَضلُ بنُ العبَّاس بن عُتبَةَ بنِ أبي لَهَبٍ، شَاعرٌ هَاشِمِيٌّ، عَاشَ في زمن بني أميَّة وَمَدَحَهُمْ، وكان مُعاصراً لجَرير، والفرزدق، والأخطل، والأَحوص، وعمر بن أبي ربيعة، والحارث بن خالد، وله مع بعض شعراء عصره مُساجلات ومُطارحات ونَقائض، موصوفٌ بالبخلِ والطَّمَعِ وحبِّ المالِ. أخباره في: الأغاني: ١٦/ ١٧٥ (دار الكتب)، ومعجم الشُّعراء: ١٧٨. ولم أجد الشَّاهد في مصادري، ويظهر أنَّه من القصيدة التي أولها:

شَابَ رَأْسِي وَلِدَاتِي لم تَشِبْ بَعْـدَ لَهْـوٍ وَشَبَـابٍ وَلَعِـبْ

ومنها قوله:

وَأَنَا الأَخْضَرُ مَنْ يَعْرِفُنِي أَخْضَرُالجِلْدَةِمن بَيْتِ العَرَبْ
مَنْ يُسَاجِلْنِي يُسَاجِلْ مَاجِداً يَمْلأُ الدَّلْوَ إِلَىٰ عِقْدِ الكَرَبْ

وكان أسود اللَّون، والأسود عند العرب يسمى أخضر. يراجع الأغاني: ١٦/ ١٧٢ وغيره. واجتهدت في ضبط البيت لأنِّي لم أجده؟!

(٢) كذا في الأصل: «الغَنُّ واللَّبن» والأَغَنُّ هو المرعىٰ المخضر.

(٣) ديوان أوس: ١١، والقَصيدةُ التي منها البيت في التَّعازي والمراثي للمبرِّد: ٣٣، ٣٤ قال: وهـٰذه القصيدة أمليناها بأسرها؛ لأنَّها جمعت تقدُّمَ كلِّ بيتٍ منها، وكثرة المعاني واختصارها. ورواية المؤلِّف: «دقيق...» وفي غريب أبي عُبَيْدٍ: ٢/ ١٢٤ «دُقَاقُ» وكذٰلك هي في الدِّيوان والتَّعازي والمراثي للمبرِّد. قال أبوالعبَّاس: وقوله: «دُقاق الحَصَىٰ» أي: «دقيقٌ مثل قولك: رجلٌ طُوالٌ وطَويلٌ، وجُسامٌ وجَسِيْمٌ، وخُفافٌ وخفيفٌ».

قيلَ لعبدِالمَلكِ بن حَبيبٍ: فمَنْ الَّذي قالَ فيه رَسُوْلُ اللهِ ﷺ لِهَزَّالٍ الأَسْلَمِيِّ في حديثِ مالكٍ، عن يَحْيَىٰ بنِ سَعِيْدٍ، عن سَعِيْدِ بن المُسَيَّب: يا هَزَّالُ لو سَتَرْتَهُ بِرِدَائِكَ لَكَانَ خَيْراً لك؟ [٢/ ٨٢١ رقم (٣)].

قَالَ عبدُالملك: هو ماعِزُ بنُ مالكٍ هـٰذا المَرْجُومُ.

قيلَ لعَبْدِالمَلِكِ: ولِمَ قال ذٰلك رَسُوْلُ الله [ﷺ] لهَزَّالٍ[1] وقد أمر برَجْمِهِ؟ قَالَ: لأنَّ هَزَّالاً هُوَ قَادَهُ إلىٰ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَأَمَرَهُ أن يَعْتَرِفَ عَلَىٰ نَفْسِهِ بالزِّنا، وَلَمْ يأمُرْهُ بالسَّتْرِ عَلَىٰ نَفْسِهِ كَمَا أَمَرَهُ أَبُوبَكْرٍ وَعُمَرُ، وَكَانَ رَسُوْلُ اللهِ [ﷺ] يُحِبُّ سَتْرَ مَنْ زَنَا من أُمَّتِهِ مَا لَمْ يُرفَعْ ذٰلِكَ إِلَيْهِ؛ رَأْفَةً منه، فَإِذَا رُفِعَ ذٰلك إليه لَمْ يَجدْ بُدًّا من إقامةِ حَدِّ اللهِ، يَدُلُّ عَلَىٰ ذٰلك قولُهُ في حَدِيْثِ مالكٍ: «مَنْ أَصَابَ مِنْ هَـٰذِهِ القَاذُوْرَةِ شَيْئاً ـ يعني الزِّنا ـ فَلْيَسْتَتِرْ بِسِتْرِ اللهِ، فإنَّه مَنْ يُبْدِ لَنَا صَفْحَتَهُ نُقِمْ عَلَيْهِ كِتَابَ اللهِ» [٢/ ٨٢٥رقم (١٢)].

ـ وسألنا عبدَالملكِ بن حَبيبٍ عن شرح (الأُتْرُجَّةِ) الَّتي ذَكَرَ مَالِكٌ

في حَديثه: أنَّ عُثمانَ بنَ عفَّان قَطَعَ فيها بعدَ أنْ قُوِّمتْ بثلاثةِ دَرَاهِمَ» [٢/ ٨٣٢ رقم (٢٣)].

قَالَ عبدُالمَلك: كَانَ مَالِكٌ يَقُوْلُ: كَانَتْ أُتْرُجَّةً تُؤْكَلُ. وَقَالَ غَيْرُ مَالِكٍ: كَانَتْ من ذَهَبٍ مثلَ الحُمُّصَةِ. والقَوْلُ في ذٰلك عندنا ما قال مالكٌ: أنَّها كَانَتْ أُتْرُجَّةً تُؤْكَلُ[2].

ـ وسألنا عبدَالملكِ بن حَبيبٍ عن شرح (الثَّمَرِ) و(الكَثَرِ) في حديثِ مالكٍ

الَّذي رَوَاهُ عن يَحْيَىٰ بنِ سَعِيْدٍ، عن مُحمَّد بنِ يَحْيَىٰ بنِ حِبَّان، عن رَافِعِ

---

(١) هَزَّالُ الأسلميُّ هـٰذا مترجمٌ في الاستيعاب: ٤/ ٩٩، والإصابة: ٦/ ٥٣٦ وغيرهما.

(٢) سبق ذكرها.

ابن خَدِيْجٍ: أنَّه سَمِعَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يقولُ: «لا قَطْعَ في ثَمَرٍ وَلاَ كَثَرٍ» [٢/ ٨٣٩ رقم (٣٢)].

قَالَ عبدُالملكِ: أمَّا الكَثَرُ فجُمَّارةُ النَّخْلِ[(١)]. وأمَّا الثَمَرُ فَمَا كَانَ في رُؤُوسِ النَّخْلِ وَالشَّجَرِ، وهو مِثْلُ الحَدِيْثِ الآخرِ: «لا قَطْعَ في ثَمَرٍ مُعَلَّقٍ، ولا حَرِيْسَةِ جَبَلٍ» [حديث رقم (٢٢)] يَعنِي بالثَّمرِ المُعلَّقِ ما كان في رؤُوس النَّخلِ والشَّجرِ لم يُجْدَدْ، وَذٰلِكَ الثَّمَرُ، فَإِذَا آواهُ الجَرِيْنُ ففيه القَطْعُ، والجَرِيْنُ ـ في كَلَامِ أَهْلِ الحِجَازَ ـ:[(٢)] هُوَ المَوضعُ الذي يُيَبَّسُ فيه التَّمْرُ، ويُسمُّونه أيضاً: المِرْبدَ ويُسمِّيه أهلُ [٩٣] العِرَاق: البَيْدَرَ، وأهلُ الشَّامِ: الأندَرَ، وقد يُسَمِّيه أهلُ البَصْرَةِ: الجُوْخَانَ.

قَالَ عبدُالملكِ: وحَرِيْسَةُ الجَبَلِ:[(٣)] كلُّ ما رَعَىٰ في الجَبَلِ والمَسَارحِ

---

(١) غَريب أبي عُبَيْدٍ: ١/ ٢٨٧، والغريبين: ١٦١٨، والتعليق على المُوَطَّأ: ٢/ ٢٥٨، والفائق: ٣/ ٢٤٧، وغريب ابن الجوزي: ٢/ ٢٨١، والنِّهاية: ٤/ ١٥٢، ويُراجع: العين: ٥/ ٣٤٨، ومختصره: ٢/ ٢٧، وجمهرة اللُّغة: ٤٢٢، وتهذيب اللُّغة: ١٠/ ١٧٦، ومُجمل اللُّغة: ٧٧٨، والتَّمهيد: ١٩/ ٢١٣، والصِّحاح واللِّسان والتَّاج: (كثر). في غريبِ أبي عُبَيْدٍ: «الكَثَرُ: جُمَّارُ النَّخلِ في كلامِ الأنصارِ، وهو الجَذْبُ أيضاً. وفي العين: «الكَثَرُ والكَثَرُ: جُمَّارُ النَّخلِ، ويقالُ: الكَثَرُ: الجَذْبُ وهو الجمَّارُ أيضاً. قال الضَّريرُ: الجَذْبُ: نخلٌ ينبتُ في جذوعِ النَّخلِ فيجذبُ ويؤكلُ جُمَّارُهُ، أي: يُقلَعُ» وفي التَّهذيب: عن أبي عُبَيْدٍ عن أبي عُبَيْدَةَ، وفي غريب أبي عُبَيْدٍ: «وقال أبوعُبَيْدٍ وغيره...» فلعلَّ صحتها: أبوعبيدة وغيره. وفي الفائق: «الكَثَرُ: جُمَّارُ النَّخلِ، وهو شَحْمُهُ الذي يَخْرُجُ به الكافور، وهو وِعَاءُ الطَّلعِ من جَوْفِهِ، سُمِّي جُمَّاراً وكَثَراً؛ لأنه أصلُ الكوافيرِ، وحيث تَجْتَمِعُ وتكثُرُ».

(٢) كله عن غريب أبي عُبَيْدٍ، ويراجع: التَّمهيد: ١٩/ ٢١٣، ٢٣/ ٣١٣.

(٣) هٰذه اللَّفظةُ مشروحةٌ في غريب أبي عُبَيْدٍ: ٣/ ٩٨، والغَريبين: ٤٢٣، والفائق: ١/ ٢٧١، وغريب ابن الجَوزي: ١/ ٢٠٤، والنِّهاية: ١/ ٣٦٧، ويُراجع: العين: ٣/ ١٣٧، ومختصره: =

من الماشيةِ وَالدَّوَابِّ فلا قَطْعَ فيمَا سُرِقَ منها، وإنَّما فيه الغُرْمُ والنَّكَالُ، فإذَا آواهُ المُرَاحُ ففيه القَطْعُ، والمُرَاحُ: المكانُ الذي تأوي إليه الإبلُ وَالمَاشِيَةُ، فما سُرِقَ منها من مُراحِهَا ففيه القَطْعُ، وكان لَهُ غَلَقٌ[1] أو لم يَكنْ.

ـ وسألنا عبدَالملكِ بن حَبيبٍ عن شرح حديث مالكٍ[2]

في اليَهُوْد[يِّ] واليَهُوديَّةِ الذين رَجَمَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ «فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَجْنَأُ[3] عَلىٰ المَرْأَةِ يَـقِيْهَا الحِجَارَةَ» [٢/ ٨١٩ (١)] ما مَعنىٰ (يَجْنَأُ)؟

قال عبدُالملكِ: يعني يُكِبُّ عليها[4] حتَّىٰ تَقَعَ [الحِجَارَةُ] علىٰ

= ١/ ٢٧٤، وجمهرة اللُّغة: ٥١١، وتهذيب اللُّغة: ٤/ ٢٩٦، ومجمل اللُّغة: ٢٢٥، والمُحكم: ١/ ١٣١، والتَّمهيد: ١٩/ ٢١٢، والصِّحاح واللِّسان والتَّاج: (سَرَحَ).
جاء في غَريب أبي عُبَيْدٍ ـ رحمه الله ـ: «قال أبوعُبَيْدٍ: فالحريسةُ تفسَّرُ تفسيرين، وبعضهم يجعلها السَّرقة نفسها... والتَّفسير الآخرُ: أن تكون الحريسة هي المحروسة فيقول: ليس فيما يحرسُ في الجبل قطعٌ؛ لأنه ليس موضع حرز وإن حُرِسَ» وفي تهذيب اللُّغة: «قال شَمِرٌ: الاحتراسُ: أن يُؤْخَذَ الشيءُ من المَرْعَىٰ. وقال ابنُ الأَعرابيِّ: يقال للذي يَسرِقُ الغَنَمَ: مُحْتَرِسٌ، يُقَالُ للشَّاةِ التي تُسْرَقُ: حَرِيْسَةٌ» وفي الغريبين: «ويُقالُ: فلانٌ يأكل الحرسات؛ إذَا سَرَقَ أغنامَ النَّاسِ وَأَكَلَهَا فالسَّارقُ مُحْتَرِسٌ، وهي الحَرَائِسُ. وأنشد:

لَنَا حُلَمَاءُ لا يشبُّ غُلاَمُنَا ... غَرِيْباً ولا تُأْوَىٰ إِلَيْنَا الحَرَائِسُ

(١) في الأصل: «غلقا».

(٢) هٰذه الفقرة مؤخَّرة في الأصل عن موضعها، وكان حقُّها أن تكون في أول كتاب الحدود لٰكن المؤلف لم يلزم الترتيب.

(٣) في الموطأ: «يحنى» بالحاء بدون هَمْزٍ.

(٤) جاء في «تَعْلِيْقِ أبي الوليد الوقَّشِيِّ»: «يقالُ: جنأ الرَّجُلُ يجنأُ: إذا احدَوْدَب ومالَ وانحنىٰ. وأمَّا يجنىٰ ـ بغير همزٍ ـ فهي الرِّوايةُ، والوجهُ ما قُلناهُ، ولو كان مخفَّفَ الهمزةِ من جنأ يجنأ لكان يجنا بالألف مثل قرأ يقرا إذا خُفِّفَ. وروىٰ: «يحنىٰ» ـ بحاءٍ مهملةٍ ـ من حنيتُ =

اليَهُودِيِّ[1] دُونَها. والعَرَبُ تقولُ: أَجْنَىٰ وَأَخْنَىٰ عليه، بالجِيْمِ وَالخَاءِ، وَمعناه: أكبَّ، قال النَّابغةُ الذُّبْيَانيُّ[2]: [٩٤].

أَضْحَتْ خَلاَءً وَأَضْحَىٰ أَهْلُهَا احتَمَلُواْ أَخْنَىٰ عَلَيْهَا الَّذِيْ أَخْنَىٰ عَلَىٰ لُـبَدِ

[شرح غريب كتاب الأشربة][3]

[من موطأ مالك بن أنس رحمه الله]

ـ وسألنا عبدَالملكِ بن حَبِيبٍ عن شرح (الدُّبَّاء) في حديثِ مالكٍ

الذي رواه عن نافع، عن ابن عُمر: أنَّ رسولَ الله ﷺ: «نَهَىٰ أن يُنْبَذَ في

= عليه: إذا عطفت عليه... ويروىٰ: «يُحانى عليها» وفي «الاقتضاب» لليفرني: «يُجْنِىءُ علىٰ المرأة» كذا الرِّواية والوجه: (يجنَأ) بالهمزة وفتح النُّون أي: يميلُ وينحني، يقال: جَنِىءَ الرَّجُلُ يَجْنَأُ: إذا احدودَبَ، كذا قال الزُّبيديُّ. وقال صاحبُ «الأفعال» جَنِأَ يَجْنَأُ، وكذٰلك: هَدِأَ يَهْدَأُ فهو أَهْدَأُ، قال الرَّاجزُ:

* أَجْنَأُ يَمْشِي مِشْيَةَ الظَّلِيْمِ *

ويروىٰ: «أهدأ...». يُراجع: مختصر الزُّبيدي: ٢/ ٩٢. قال الحافِظُ أبوعُمر بن عبدالبرِّ: «هٰكذا قال يحيىٰ عند أكثر شُيُوخنا «يحنىٰ علىٰ المرأة» وكذٰلك قال القَعْنَبِيُّ وابنُ بُكيرٍ بالحاءِ، وقد قيل عن كلٍّ واحدٍ منهما «يَجْنى» ـ بالجيم ـ قال أيُّوبُ عن نافع: يُجافي عنها بيده. وقال مَعمر عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن ابن عُمَر يجافي بيده. والصَّوابُ فيه عند أهل اللُّغة «يَجْنَأ عن المرأة» ـ بالهمز ـ أي: يميلُ عليها، يقال منه: جنأ يَجْنَأُ جَنْئاً وجُنُوْءاً: إذا مالَ، والأجناء: المنجي، ويجنأ ويتجَنَّىٰ بمعنى واحدٍ».

(١) في الأصل: «علىٰ اليهودي عليه».

(٢) ديوان النَّابغة: ١٦. وفي اللِّسان: (خَنَىٰ) «أخنىٰ عليه الدَّهر: إذا مال عليه وأهلكه».

(٣) الموطأ رواية يحيىٰ: ٢/ ٨٤٢، ورواية أبي مُصعب: ٢/ ٤٥، ورواية محمد بن الحسن: ٢٤٨، والاستذكار: ٢٤ /٢٥٧، والتعليق على الموطأ: ٢/ ٢٥٩، والمنتقىٰ: ٣/ ١٤١، والقبس لابن العَرَبيِّ: ٦٥٢، وتنوير الحَوالك: ٣/ ٥٥، وشرح الزُّرقاني: ٤/ ١٦٦.

ابن خَدِيْجٍ: أنَّه سَمِعَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يقولُ: «لا قَطْعَ في ثَمَرٍ وَلاَ كَثَرٍ» [٢/ ٨٣٩ رقم (٣٢)].

قَالَ عبدُالملكِ: أمَّا الكَثَرُ فجُمَّارةُ النَّخْلِ[(١)]. وأمَّا الثَمَرُ فَمَا كَانَ في رُؤُوسِ النَّخْلِ وَالشَّجَرِ، وهو مِثْلُ الحَدِيْثِ الآخرِ: «لا قَطْعَ في ثَمَرٍ مُعَلَّقٍ، ولا حَرِيْسَةِ جَبَلٍ» [حديث رقم (٢٢)] يَعنِي بالثَّمرِ المُعلَّقِ ما كان في رؤُوس النَّخلِ والشَّجرِ لم يُجْدَدْ، وَذٰلِكَ الثَّمَرُ، فَإِذَا آواهُ الجَرِيْنُ ففيه القَطْعُ، والجَرِيْنُ ـ في كَلَامِ أَهْلِ الحِجَازَ ـ:[(٢)] هُوَ المَوضعُ الذي يُيَبَّسُ فيه التَّمْرُ، ويُسمُّونه أيضاً: المِرْبدَ ويُسمِّيه أهلُ [٩٣] العِرَاق: البَيْدَرَ، وأهلُ الشَّامِ: الأندَرَ، وقد يُسَمِّيه أهلُ البَصْرَةِ: الجُوْخَانَ.

قَالَ عبدُالملكِ: وحَرِيْسَةُ الجَبَلِ:[(٣)] كلُّ ما رَعَىٰ في الجَبَلِ والمَسَارحِ

---

(١) غَريب أبي عُبَيْدٍ: ١/ ٢٨٧، والغريبين: ١٦١٨، والتعليق على المُوَطَّأ: ٢/ ٢٥٨، والفائق: ٣/ ٢٤٧، وغريب ابن الجوزي: ٢/ ٢٨١، والنِّهاية: ٤/ ١٥٢، ويُراجع: العين: ٥/ ٣٤٨، ومختصره: ٢/ ٢٧، وجمهرة اللُّغة: ٤٢٢، وتهذيب اللُّغة: ١٠/ ١٧٦، ومُجمل اللُّغة: ٧٧٨، والتَّمهيد: ١٩/ ٢١٣، والصِّحاح واللِّسان والتَّاج: (كثر). في غريبِ أبي عُبَيْدٍ: «الكَثَرُ: جُمَّارُ النَّخلِ في كلامِ الأنصارِ، وهو الجَذْبُ أيضاً. وفي العين: «الكَثَرُ والكَثَرُ: جُمَّارُ النَّخلِ، ويقالُ: الكَثَرُ: الجَذْبُ وهو الجمَّارُ أيضاً. قال الضَّريرُ: الجَذْبُ: نخلٌ ينبتُ في جذوعِ النَّخلِ فيجذبُ ويؤكلُ جُمَّارُهُ، أي: يُقلَعُ» وفي التَّهذيب: عن أبي عُبَيْدٍ عن أبي عُبَيْدَةَ، وفي غريب أبي عُبَيْدٍ: «وقال أبوعُبَيْدٍ وغيره...» فلعلَّ صحتها: أبوعبيدة وغيره. وفي الفائق: «الكَثَرُ: جُمَّارُ النَّخلِ، وهو شَحْمُهُ الذي يَخْرُجُ به الكافور، وهو وِعَاءُ الطَّلعِ من جَوْفِهِ، سُمِّي جُمَّاراً وكَثَراً؛ لأنه أصلُ الكوافيرِ، وحيث تَجْتَمِعُ وتكثُرُ».

(٢) كله عن غريب أبي عُبَيْدٍ، ويراجع: التَّمهيد: ١٩/ ٢١٣، ٢٣/ ٣١٣.

(٣) هٰذه اللَّفظةُ مشروحةٌ في غريب أبي عُبَيْدٍ: ٣/ ٩٨، والغَريبين: ٤٢٣، والفائق: ١/ ٢٧١، وغريب ابن الجَوزي: ١/ ٢٠٤، والنِّهاية: ١/ ٣٦٧، ويُراجع: العين: ٣/ ١٣٧، ومختصره: =

من الماشيةِ وَالدَّوَابِّ فلا قَطْعَ فيمَا سُرِقَ منها، وإنَّما فيه الغُرْمُ والنَّكَالُ، فإذَا آواهُ المُرَاحُ ففيه القَطْعُ، والمُرَاحُ: المكانُ الذي تأوي إليه الإبلُ وَالمَاشِيَةُ، فما سُرِقَ منها من مُراحِهَا ففيه القَطْعُ، وكان لَهُ غَلَقٌ[1] أو لم يَكنْ.

ـ وسألنا عبدَالملكِ بن حَبيبٍ عن شرح حديث مالكٍ[2]

في اليَهُوْد[يِّ] واليَهُوديَّةِ الذين رَجَمَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ «فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَجْنَأُ[3] عَلىٰ المَرْأَةِ يَـقِيْهَا الحِجَارَةَ» [٢/ ٨١٩ (١)] ما مَعنىٰ (يَجْنَأُ)؟

قال عبدُالملكِ: يعني يُكِبُّ عليها[4] حتَّىٰ تَقَعَ [الحِجَارَةُ] علىٰ

= ١/ ٢٧٤، وجمهرة اللُّغة: ٥١١، وتهذيب اللُّغة: ٤/ ٢٩٦، ومجمل اللُّغة: ٢٢٥، والمُحكم: ١/ ١٣١، والتَّمهيد: ١٩/ ٢١٢، والصِّحاح واللِّسان والتَّاج: (سَرَحَ).
جاء في غَريب أبي عُبَيْدٍ ـ رحمه الله ـ: «قال أبوعُبَيْدٍ: فالحريسةُ تفسَّرُ تفسيرين، وبعضهم يجعلها السَّرقة نفسها... والتَّفسير الآخرُ: أن تكون الحريسة هي المحروسة فيقول: ليس فيما يحرسُ في الجبل قطعٌ؛ لأنه ليس موضع حرز وإن حُرِسَ» وفي تهذيب اللُّغة: «قال شَمِرٌ: الاحتراسُ: أن يُؤْخَذَ الشيءُ من المَرْعَىٰ. وقال ابنُ الأَعرابيِّ: يقال للذي يَسرِقُ الغَنَمَ: مُحْتَرِسٌ، يُقَالُ للشَّاةِ التي تُسْرَقُ: حَرِيْسَةٌ» وفي الغريبين: «ويُقالُ: فلانٌ يأكل الحرسات؛ إذَا سَرَقَ أغنامَ النَّاسِ وَأَكَلَهَا فالسَّارقُ مُحْتَرِسٌ، وهي الحَرَائِسُ. وأنشد:

لَنَا حُلَمَاءُ لا يشبُّ غُلاَمُنَا ... غَرِيْباً ولا تُأْوَىٰ إِلَيْنَا الحَرَائِسُ

(١) في الأصل: «غلقا».

(٢) هٰذه الفقرة مؤخَّرة في الأصل عن موضعها، وكان حقُّها أن تكون في أول كتاب الحدود لٰكن المؤلف لم يلزم الترتيب.

(٣) في الموطأ: «يحنى» بالحاء بدون هَمْزٍ.

(٤) جاء في «تَعْلِيْقِ أبي الوليد الوقَّشِيِّ»: «يقالُ: جنأ الرَّجُلُ يجنأُ: إذا احدَوْدَب ومالَ وانحنىٰ. وأمَّا يجنىٰ ـ بغير همزٍ ـ فهي الرِّوايةُ، والوجهُ ما قُلناهُ، ولو كان مخفَّفَ الهمزةِ من جنأ يجنأ لكان يجنا بالألف مثل قرأ يقرا إذا خُفِّفَ. وروىٰ: «يحنىٰ» ـ بحاءٍ مهملةٍ ـ من حنيتُ =

اليَهُودِيِّ[1] دُونَها. والعَرَبُ تقولُ: أَجْنَىٰ وَأَخْنَىٰ عليه، بالجِيْمِ وَالخَاءِ، وَمعناه: أكبَّ، قال النَّابغةُ الذُّبْيَانيُّ[2]: [٩٤].

أَضْحَتْ خَلاَءً وَأَضْحَىٰ أَهْلُهَا احتَمَلُواْ أَخْنَىٰ عَلَيْهَا الَّذِيْ أَخْنَىٰ عَلَىٰ لُـبَدِ

[شرح غريب كتاب الأشربة][3]

[من موطأ مالك بن أنس رحمه الله]

ـ وسألنا عبدَالملكِ بن حَبِيبٍ عن شرح (الدُّبَّاء) في حديثِ مالكٍ

الذي رواه عن نافع، عن ابن عُمر: أنَّ رسولَ الله ﷺ: «نَهَىٰ أن يُنْبَذَ في

= عليه: إذا عطفت عليه... ويروىٰ: «يُحانى عليها» وفي «الاقتضاب» لليفرني: «يُجْنِىءُ علىٰ المرأة» كذا الرِّواية والوجه: (يجنَأ) بالهمزة وفتح النُّون أي: يميلُ وينحني، يقال: جَنِىءَ الرَّجُلُ يَجْنَأُ: إذا احدودَبَ، كذا قال الزُّبيديُّ. وقال صاحبُ «الأفعال» جَنِأَ يَجْنَأُ، وكذٰلك: هَدِأَ يَهْدَأُ فهو أَهْدَأُ، قال الرَّاجزُ:

* أَجْنَأُ يَمْشِي مِشْيَةَ الظَّلِيْمِ *

ويروىٰ: «أهدأ...». يُراجع: مختصر الزُّبيدي: ٢/ ٩٢. قال الحافِظُ أبوعُمر بن عبدالبرِّ: «هٰكذا قال يحيىٰ عند أكثر شُيُوخنا «يحنىٰ علىٰ المرأة» وكذٰلك قال القَعْنَبِيُّ وابنُ بُكيرٍ بالحاءِ، وقد قيل عن كلٍّ واحدٍ منهما «يَجْنى» ـ بالجيم ـ قال أيُّوبُ عن نافع: يُجافي عنها بيده. وقال مَعمر عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن ابن عُمَر يجافي بيده. والصَّوابُ فيه عند أهل اللُّغة «يَجْنَأ عن المرأة» ـ بالهمز ـ أي: يميلُ عليها، يقال منه: جنأ يَجْنَأُ جَنْئاً وجُنُوْءاً: إذا مالَ، والأجناء: المنجي، ويجنأ ويتجَنَّىٰ بمعنى واحدٍ».

(١) في الأصل: «علىٰ اليهودي عليه».

(٢) ديوان النَّابغة: ١٦. وفي اللِّسان: (خَنَىٰ) «أخنىٰ عليه الدَّهر: إذا مال عليه وأهلكه».

(٣) الموطأ رواية يحيىٰ: ٢/ ٨٤٢، ورواية أبي مُصعب: ٢/ ٤٥، ورواية محمد بن الحسن: ٢٤٨، والاستذكار: ٢٤ /٢٥٧، والتعليق على الموطأ: ٢/ ٢٥٩، والمنتقىٰ: ٣/ ١٤١، والقبس لابن العَرَبيِّ: ٦٥٢، وتنوير الحَوالك: ٣/ ٥٥، وشرح الزُّرقاني: ٤/ ١٦٦.